

ما حكم تصحيح المرأة لزوجها قراءته عند صلاته الجهرية في المنزل؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

اه يسأل هذا السائل ايضاً اه عن حكم اه ان تصحح المرأة لزوجها فاذا اخطأ في قراءة القرآن اثناء صلاته في المنزل صلاة جهرية لا بأس بذلك ولا يشترط ان يكون من يفتح على المصلي - [00:00:00](#)

مؤتما به بل يجوز ان يفتح عليه من ليس في صلاتي ما لم تكن المرأة حائضه فاذا كانت في حال حيض فلا تفتح عليه لان الامر لا ضرورة فيه بإمكانه ان يركع عندما - [00:00:23](#)

يرتجع عليه القرآن ثم بعد ذلك يقرأ آية أخرى او آيات اما اذا كانت على غير مانع من الصلاة فلا بأس ان تفتح عليه حتى ولو احتاجت الى الرجوع الى المصحف والله اعلم - [00:00:43](#)

ولو كان هناك رجال اجانب اما اذا كان الرجال الاجانب معه فلا حاجة عظام لرفعها صوتها صوتها ومع ذلك فلا بأس ولو كان فيه رجال اجانب لان الشأن في مثل هذه الحالة التي تفتح المرأة على زوجها - [00:01:03](#)

انهم مجتمعون في المكان فلا بأس بذلك ان شاء الله. والامر كما ذكرت هذا فيما يبدو انه في الصلاة النافلة والامر فيها كذلك اوسع والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:01:27](#)